

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

منهما هو معنى الآخر بل أخصه من معناه عند الأفراد وأيضا فقد يعطف على الإسم العام بعض أنواعه على سبيل التخصيص ثم قد قيل إن ذلك المخصص يكون مذكورا بالمعنى العام والخاص فإذا عرف هذا فإسم (المنكر) يعم كل ما كرهه الله ونهى عنه وهو المبغض (وإسم المعروف) يعم كل ما يحبه الله ويرضاه ويأمر به فحيث أفراد بالذكر فإنهما يعلمان كل محبوب في الدين ومكروه وإذا قرن المنكر بالفحشاء فإن الفحشاء مبناها على المحبة والشهوة و (المنكر) هو الذى تنكره القلوب فقد يظن أن ما فى الفاحشة من المحبة يخرجها عن الدخول فى المنكر وإن كانت مما تنكرها القلوب فإنها تشتهيها النفوس (و المنكر) قد يقال أنه يعم معنى الفحشاء وقد يقال خصت لقوة المقتضى لما فيها من الشهوة وقد يقال قصد بالمنكر ما ينكر مطلقا والفحشاء لكونها تشتهى وتحب وكذلك (البغى) قرن بها لأنه أبعد عن محبة النفوس . ولهذا كان جنس عذاب صاحبه أعظم من جنس عذاب صاحب الفحشاء ومنشؤها من قوة الغضب كما أن الفحشاء منشؤها عن قوة الشهوة ولكل من النفوس لذة بحصول مطلوبها فالفواحش والبغى مقرونان بالمكفر وأما الإشراك والقول على الله بلا علم فإنه منكر